

المادة (1)

تسمى هذه التعليمات تعليمات معدلة لتعليمات شروط الترخيص لإنتاج المخصلات ومنظمات نمو النبات وتجهيزها وتخزينها وتداولها والاتجار بها والإعلان عنها لسنة 2011 وتقرأ مع التعليمات الأصلية رقم (ز/32) لسنة 2003 المشار إليها فيما يلي بالتعليمات الأصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (2)

تعديل الفقرة (ب) من المادة (9) من التعليمات الأصلية بإلغاء ما ورد فيها والاستعاضة عنها بالآتي :

ب. أن تحتوي بطاقة البيان باللغة العربية كلغة رئيسية مع عدم الممانعة بإضافة اللغة الانجليزية كلغة ثانية على المعلومات التالية :

-	اسم	المنتج	وبلد	المنشأ	.
-	الاسم	التجاري	للمخصب	وعلامته	التجارية
-	الوزن	الصافي	والوزن	القائم	.
-	نسب	المكونات	من	العناصر	الغذائية
-		تاريخ		الإنتاج	.
-	رقم	التسجيل	لدى	وزارة	الزراعة
-	طريقة الاستعمال في العبوات الصغيرة .				

المادة (3)

يعدل الجدول رقم (3) من التعليمات الأصلية بإضافة بند جديد يكون البند (3) وعلى النحو التالي :

3. مواصفات السماد العضوي (مصدر حيواني أو نباتي) :

1. ألا تقل نسبة المادة العضوية في السماد العضوي عن 50% (على أساس الوزن الجاف للمنتج المحلي) ولا تقل عن 60% (على أساس الوزن الجاف) للمنتج المستورد .

2. أن لا تزيد نسبة ك:ن (الكربون : النيتروجين) 15:1 .

3. أن لا تزيد نسبة الرطوبة على 20%.

4. أن لا تزيد نسبة الرماد على 50% (على أساس الوزن الجاف) للمنتج المحلي ولا تزيد على 40% (على أساس الوزن الجاف) للمنتج المستورد .

5. أن لا تزيد نسبة الملوحة (التوصيل الكهربائي) على 15 مللموز / سم.

6. أن لا تزيد نسبة النيتروجين (N) على 2% على أساس الوزن ، أن لا تقل نسبة الفسفور (3O2P) عن 9 ، 0 % على أساس الوزن ، وأن لا تقل نسبة البوتاس (O2K) عن 5 ، 0 % على أساس الوزن .

7. أن يقدم المستورد وثيقة مصدقة تتضمن خلو المادة العضوية من الآفات والحشرات والأمراض الضارة بالإنسان والحيوان والنبات وكذلك بذور النباتات المختلفة .

8. أن لا تكون ذات رائحة كريهة تعكس وضع عدم تخمر المادة ، وأن لا تكون متجيلة أو مخصبة .

9. أن تكون المادة المكون منها السماد العضوي مهترنة بحيث لا تظهر مكوناتها الرئيسية (بمعنى أن عملية التخمر أدت إلى تحلل المواد الأصلية وعدم معرفتها).

10. يمنع منعاً باتاً استيراد أو إنتاج سماد المجاري (الحمأة) وسماد قمامة المدن أو ما شابهها ، ويسمح فقط باستيراد الأسمدة العضوية من أصل حيواني أو نباتي .

11. اعتماد المعايير التالية كحد أعلى للعناصر الثقيلة للسماد العضوي المحلي والمستورد سواء كانت من

مصدر حيواني أو نباتي :

العنصر	(بالمليون جزء) به المسموح الحد	العنصر	(بالمليون جزء) به المسموح الحد
As	15	bp	120
Cd	3	Hg	1,5
Cr	100	Ni	50
Cu	150	Zn	350
Se	4	Mo	18

12. البيانات المطلوب وضعها على عبوات الأسمدة العضوية :

أ. اسم المنتج ومكانه (بلد التصنيع).

ب. الاسم التجاري والعلامة التجارية .

ج. الوزن الصافي .

د. نسب العناصر الغذائية المحتوى عليه السماد .

هـ. نوع الفرشة (Bedding).

و. نوع مصدر السماد (دجاج ، غنم ، بقر ---).

ز. يبين على العبوة أية خلطات غير عضوية (إن وجدت ونسبتها).

ح. رقم التسجيل لدى وزارة الزراعة .

وزير الزراعة

د. تيسير رضوان الصمادي